

194503 - كل ما يصل إلينا من خير ونعمة هو من رزق الله ، سواء اكتسبناه بأيدينا أو جاد به غيرنا علينا .

السؤال

أعلم أن الله قد كتب أرزاقنا ، فما الذي يندرج تحت الرزق ؟ هل هو مجرد المال الذي نجنيه بأنفسنا وبكسب أيدينا ؟ أم يدخل في ذلك أيضاً ما يوهب لنا من الأقرباء وغيرهم ؟ فهل الأخير من الرزق أيضاً ؟

الإجابة المفصلة

من أسماء الله تعالى الحسنى " الرزاق " ، قال عزوجل : (وَمَا حَلَقَتِ الْجِنُّ وَالْإِنْسَانُ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ * مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ * إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّازِقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتَّبِينُ) الذاريات / 56 - 58 . والرزاق : صيغة مبالغة من اسم الفاعل " الرازق " ، أي : كثير العطاء .

وكل ما قدره الله على عباده ، وأنزله عليهم من خزائنه : سواء كان ذلك في مال ، أو ولد ، أو زوجة ، أو علم ، أو خلق ، أو صحة ... ، كل هذا من رزق الله لعباده ؛ وسواء كان ذلك من كسب أيديهم ، أو ميراثاً ورثوه ، أو هبة وصلت إليهم ، وسواء كان ذلك - أيضاً - من الحلال أو الحرام ؛ فكل هذا من رزق الله لعباده .

قال تعالى : (وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ) الذاريات / 22 ، وقال تعالى : (وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْ اللَّهِ) النحل / 53 .

وقد سمي النبي صلى الله عليه وسلم ما يصل إلى العبد من غيره من المال رزقاً ؛ فعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُ فَلَيَقْبِلْهُ ؛ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ) رواه أحمد (7908) ، وصححه الألباني في " صحيح الجامع " (5921) .

وعن القعقاع بن حكيم : " أَنَّ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَنْ ارْفَعْ إِلَيَّ حَاجَتَكَ ، قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (أَبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَأَلْيَدُ الْعُلَيَا حَيْزِرٌ مِنْ الْيَدِ السُّفْلَى) وَإِنِّي لَأَحْسِبُ الْيَدَ الْعُلَيَا الْمُعْطَيَةَ وَالْسُّفْلَى السَّائِلَةَ ، وَإِنِّي غَيْرُ سَائِلِكَ شَيْئًا وَلَا رَادٌ رِزْقًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيَّ مِنْكَ " . رواه أحمد (6402) ، وصححه محققو المسند .

قال البيهقي رحمه الله :

" قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِيمَا أَخْبَرْتُهُ : الرَّازِقُ هُوَ الْمُتَكَفِّلُ بِالرِّزْقِ ، وَالْقَائِمُ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا يُقِيمُهَا مِنْ قُوتِهَا . قَالَ : وَكُلُّ مَا وَصَلَ مِنْهُ إِلَيْهِ ، مِنْ مُبَاحٍ وَغَيْرِ مُبَاحٍ : فَهُوَ رِزْقُ اللَّهِ ، عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ قَدْ جَعَلَهُ قُوَّاتِهِ وَمَعَاشًا " انتهى من " الأسماء والصفات " (172 / 1) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" لَفَظُ " الرِّزْقِ " يُرَادُ بِهِ مَا أَبَاحَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْعَبْدِ وَمَلَكَهُ إِيَاهُ .

وَيُرَادُ بِهِ مَا يَتَعَدَّدُ بِهِ الْعَبْدُ :

فَالْأَوَّلُ : كَقُولِهِ : (وَأَنْفَقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ) ، (وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ) ، فَهَذَا الرِّزْقُ هُوَ الْحَالَلُ وَالْمَمْلُوكُ لَا يَدْخُلُ فِيهِ الْحَمْرُ وَالْحَرَامُ .
وَالثَّانِي : كَقُولِهِ : (وَمَا مِنْ ذَبَابٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا) ؛ وَاللَّهُ تَعَالَى يَرْزُقُ الْبَهَائِمَ ، وَلَا تُوَصَّفُ بِأَنَّهَا تَمْلِكُ ، وَلَا بِأَنَّهُ أَبَاخَ اللَّهَ ذَلِكَ
لَهَا إِبَاخَةً شَرْعِيَّةً ؛ فَإِنَّهُ لَا تَكُلِّفُ عَلَى الْبَهَائِمِ - وَكَذِلِكَ الْأَطْفَالُ وَالْمَجَانِينُ - لَكِنْ لَيْسَ بِمَمْلُوكٍ لَهَا وَلَيْسَ بِمُحَرَّمٍ عَلَيْهَا .
وَإِنَّمَا الْمُحَرَّمُ : بَعْضُ الَّذِي يَتَعَدَّدُ بِهِ الْعَبْدُ ، وَهُوَ مِنْ الرِّزْقِ الَّذِي عَلِمَ اللَّهُ أَنَّهُ يَتَعَدَّدُ بِهِ ، وَقَدْرَ ذَلِكَ ؛ بِخَالِفِ مَا أَبَاخَهُ وَمَلَكَهُ .
كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبْنِ مَسْعُودٍ عَنِ الثَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : (يُجْمَعُ حَلْقُ أَحَدِكُمْ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَزْبَعِينَ يَوْمًا نُظْفَةً، ثُمَّ
يَكُونُ عَاقِةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُبَعَّثُ الْمَلَكُ، فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : فَيُقَالُ : أَكْثِبْ رِزْقَهُ، وَأَجْلَهُ، وَعَمَلَهُ، وَشَقِّيْ أَوْ
سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيْهِ الرُّوحُ، قَالَ : فَوَاللَّهِيْ نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ
الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا وَإِنْ أَحَدُكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ
بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا) .

وَالرِّزْقُ الْحَرَامُ مِمَّا قَدَرَهُ اللَّهُ، وَكَتَبَهُ الْمَلَائِكَةُ، وَهُوَ مِمَّا دَخَلَ تَحْتَ مَشِيشَةِ اللَّهِ وَخَلْقِهِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ قَدْ حَرَمَهُ وَنَهَى عَنْهُ ؛ فَلِفَاعِلِهِ مِنْ
غَضِيبِهِ وَذَمِمهِ وَعُقُوبَتِهِ مَا هُوَ أَهْلُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ . انتهى من "مجموع الفتاوى" (8/545).
والله أعلم .